

الوزير

١٧٠ تعميم رقم

يتعلق بإجراء فحص PCR في أماكن العمل

استناداً إلى مقتضيات الصحة والسلامة المهنية في المؤسسات الخاضعة لقانون العمل، وحرصاً على صحة المواطنين والعاملين في مختلف القطاعات الاقتصادية، وفي إطار خطة الاستجابة والتحكم لمواجهة جائحة كورونا، لا سيما ضمن أماكن العمل، توصي وزارة العمل، بناء على اقتراح لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا بما يلي:

أولاً: على المؤسسات والشركات العاملة على الاراضي اللبنانية والتي يساوي عدد العاملين فيها أو يزيد عن المائة أجير (١٠٠) إجراء فحص PCR لجميع العاملين لديها، غير المخالطين لحالة مؤكدة، مخبرياً، أو مشتبه بإصابتها بفيروس كورونا، وذلك بصورة دورية، مرّة واحدة في الشهر لكل عامل. وتعتبر تقنية Pooling مقبولة في هذا الإطار.

ثانياً: تعبئة الاستمارة على الرابط الإلكتروني <http://companypcr.net> بعد صدور نتائج فحوصات PCR من المختبر.

ثالثاً: بمجرد ارسال النتيجة الى الرابط المذكور أعلاه، تتلقى المؤسسة بريدا الكترونيا حيث يعتبر بمثابة اثبات على المساهمة والالتزام في الاجراءات الوطنية لمواجهة فيروس كورونا، ويجب أن تكون هذه النتيجة بحونتهم لإبرازها عند الطلب.

وزيرة العمل

٩ - كانون الأول ٢٠٢٠

  
لامية يمين

